

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 287 @ حاصل السؤال أنه لم يروه عن عمر إلا واحد ، وحاصل الجواب أنه رواه عمر وغيره ، فلا يمس هذا الجواب السؤال بوجه من الوجوه . .

وإن هذا لو سلم في عمر أي في انفراده به وحده منع في تفرد علقمة عنه به ثم تفرد محمد بن إبراهيم عن علقمة ، ثم تفرد يحيى بن سعيد به / عن محمد عن علقمة وعنه تعددت رواته .

وتعقبه الشيخ قاسم : بأن ظاهر التعقب أنه على اشتراط التعدد في الصحابي ومن بعده ، وظاهر كلام ابن العربي والحاكم أنه لا يشترط التعدد في الصحابي بل فيمن بعده على ما هو الصحيح المعروف عند المحدثين ، وقد وردت له